رابط المادة على منصة باحث

صحيح مسلم

34 | التعليق على صحيح مسلم كتاب الصلاة | فضيلة الشيخ أد.#سامي_الصقير | 1 رجب 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام مسلم في صحيحه رحمه الله حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وزهير ابن حرب قال زهير حدثنا وكيع حدثنا طلحة بن يحيى عن ابي عبيد - 00:00:00

الله ابن عبد الله قال سمعته عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من ليلي وانا الى جنبه وانا حائض وعلي مرط وعليه بعضه الى جنبه - 00:00:18

باب الصلاة كساء. اقول كساء يلتحف به. نعم باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:00:37

عنه ان سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الثوب الواحد وقال اوى لكلكم ثوبان ولكلكم او لكلكم ثوبان قال حدثنا حرملة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب لا حدثني - 00:00:58

قال حدثني حرملة ابن ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس حاء قال اخبرني يونس قال اخبرني يونس قال وحدثني عبدالملك بن شعيب بن الليث وقال آآ قال وحدثني ابي عن جدي قال حدثني عقيل ابن خالد كلاهما عن ابن شهاب عن سعيد ابن - 00:01:20

مسيب مسيب وابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله قال حدثني عمرو الناقد وزهير ابن حرب قال عمرو قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:01:48

قال نادى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايصلي احدنا في ثوب واحد؟ فقال اوكلكم يجد ثوبين قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وعمرو الناقد. طيب يا بسم الله الرحمن الرحيم. هذه الاحاديث تدل على جواز - 00:02:13

الصلاة في الثوب الواحد والثوب في اللغة هو القطعة من القماش سواء كان مفصلا ام غير مفصل اما ما نلبسه الان هذه تسمى قمصا ليس ثوب هذا قميص. الثوب هو القطعة ايش؟ من القماش. فان فصل فانه يسمى قميصا - 00:02:36

مجلة هذه الاحاديث على جواز الصلاة في الثوب الواحد والثوب الواحد ان كان واسعا فانه يلتحق به وان كان ضيقا فانه يتزر به يعني يجعله ازارا فاذا كان الانسان معه ثوب واسع بحيث انه يتسع لان يستر اعلاه واسفله فانه يستتر به - 00:03:04

واما اذا كان ظيقا فانه يتزر به يعني يجعله ازارا فيستر العورة ما بين السرة والركبة وما نزل من ذلك. اما اذا كان يمكنه ان يستر جميع بدنه فهذا هو الاكمل والافضل. وليس واجبا - 00:03:31

بمعنى ان الانسان لو صلى وقد كشف احد عاتقيه فان الصلاة صحيحة لكنه مخالف للسنة كما يأتي نعم قال رحمه الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن ابي عن ابي عيينة - 00:03:52

قال زهير حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء - 00:04:14

هذا الحديث لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه هنا على عاتقيه منه شيء وفي بعض الروايات على عاتقه مفرد مضاف والعاتق ما بين الكتف اعلى الكتف وبين العنق - 00:04:33

هذا العاتق فهمتم؟ وهذا يدل على مشروعية ستر العاتق في الصلاة لكن هذا اذا كان يجد ما يستر به عاتقيه فانه يسترهما وهذا على سبيل الافضلية والاستحباب وليس على سبيل الوجوب - 00:04:51

ولهذا سيأتينا في حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الثوب واسعا فالتحف به وان كان ضيقا ها فاتزر به. نعم قال رحمه الله حدثنا ابو كريب حدثنا قال حدثنا ابو اسامة عن هشام ابن عروة عن ابيه - 00:05:13

ان عمر بن ابي سلمة اخبره قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت ام سلمة رضي الله عنها. واضعا طرفيه على عاتقيه - 00:05:38

قال حدثناه ابو بكر ابن ابي شيبة واسحاق ابن ابراهيم عن وكيع قال حدثنا هشام ابن عروة بهذا الاسناد غير انه قال متوشحا ولم يقل مشتملا قال وحدثنا يحيى ابن مشتمل والمتوشح والمخالف - 00:05:56

كلها بمعنى بمعنى واحد يلقيه على منكبه الايمن من تحته الايسر. نعم قال وحدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر ابن ابي سلم - 00:06:17

رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بيت امه ام ام سلمة في ثوب خاص الف بين طرفيه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد وعيسى ابن حماد قال - 00:06:36

حدثنا الليث عن يحيى ابن سعيد عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف ابن حنيف عن عمر ابن عن عمر عمر بن ابي سلمة رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد ملتحفا مخالفا بين - 00:06:54

طرفيه زاد عيسى ابن حماد في روايته قال على منكبيه قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في طيب معنى مخالفا بين طرفيه وان يجعل طرف الثوب الذي القاه على عاتقه - 00:07:14

على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى والذي على اليسرى من تحت اليمنى يعني هكذا يقول هكذا وهكذا فهمتم هذا معنا المخالفة اذا وضعه على كتفيه يضع طرف الذي على اليمين تحت - 00:07:43

الايسر والذي على اليسار تحت الابط الايمن ثم يعقدها اذا وظعه عقدها لان لا تنزل اثناء الصلاة هذا معنا متوشحا ومعنى مشتملا اي يأتي بهذا كذا وهذا كذا ثم يربطه. نعم - 00:08:02

يعقده معنى العقد الربط. نعم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد متوشحا به قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا سفيان حاء قال وحدثنا محمد بن - 00:08:26

قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان جميعا بهذا الاسناد. وفي حديث ابن نمير قال دخلت على رسول صلى الله عليه وسلم قال حدثني حرملة ابن يحيى قال حدثنا ابن وهب اقال اخبرني عمرو - 00:08:47

ان ابا الزبير المكي حدثه انه رأى جابر بن عبدالله رضي الله عنهما في ثوب اه متوشحا به وعنده ثيابه. وقال جابر اني انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك - 00:09:08

قال حدثني عمرو الناقد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعمرو قال حدثني يحيى قال حدثني عيسى ابن يونس قال حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر عن حقه قال حدثني ابو سعيد الخدري رضي الله عنه انه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:28

قال فرأيته يصلي على حصير يسجد عليه. قال ورأيته يصلي في ثوب واحد متوشحا به قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا ابو معاوية حاء قال وحدثنيه سويد - 00:09:52

ابن سعيد قال حدثنا علي ابن مزهر كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد. وفي رواية ابي قريب خاضعا طرفيه على عاتقيه. ورواية ابي بكر وسويد متوشحا به كتاب المساجد. اذا هذه الاحاديث خلاصة هذا الباب - 00:10:12

انه دل على مسائل منها اولا جواز الصلاة في الثوب الواحد اذا ستر ما يجب ستره لقوله او لكلكم ثوبان ومنها ايضا جواز الصلاة جواز الصلاة في ثوبين احدهما يستر اعلى الجسم - 00:10:35

والاخر يشتو اسفله بمعنى ان يصلي بازار ومنها ايضا ان الكتف ليس عورة ان الكتف ليس عورة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان الثوب واسعا فالتحف به - 00:10:58

وان كان ضيقا فاتزر ولو كان الكتف او المنكب المنكب عورة لقال وان كان ضيقا فاطلب ما تستر به المنكب فدل هذا على ان المنكب ليس بعورة ومنها ايضا ان ما عدا ما بين السرة والركبة للرجل ليس بعورة في باب النظر - 00:11:17

وان الرجل له ان ينظر للرجل فيما بين السرة والركبة لانه سوف يصلي وسيشاهد لان الواجب هو ستر ايش ؟ العورة وفيه ايضا دلت الاحاديث كما تقدم على النهي عن كشف احد العاتقين في الصلاة - 00:11:41

وهذا النهي ليس للتحريم وانما هو للكراهة المشروع ان يستر عاتقيه لان هذا من كمال الزينة التي امر الله عز وجل بها في قوله يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد - 00:12:01

وهنا مسألة وهي انه يكثر من بعض المحرمين انه يصلي او ان بعض المحرمين يصلي بازار فقط ومع ذلك يصلي بازار ويدع الرداء وهذا تقصير منه في ستر العورة يعني بعض العلماء يرى الوجوب - 00:12:20

انه يجب ان يستر اذا كان عليه اذا كان واجدا للثوبين انه يجب ان يستر العاتق لا يصلي احدهم في الثوب الواحد ليس على منه شيء فاذا قلنا بالوجوب مع القدرة فصلاته باطلة - 00:12:45

لكن الصحيح انه ليس للوجوب وانه للاستحباب لكنه ينافي كمال الزينة وما يجب من الادب مع الله عز وجل فتجد انه محرم يضع الردا بجانبه ويصلي وقد ايش؟ اتزر وهذا من الخطأ - 00:13:03

ومنها ايضا ان بعضهم حين حين الصلاة تجد انه يصلي وهو مطبع وهذا ايضا قد كشف احد احد ايش العاتقين من غير حاجة والاضطباع انما يسن في الطواف. طواف القدوم فقط. او الطواف اول ما يقدم - 00:13:23

وما يفعله بعض المحرمين من كونه يضطبع من حين ان يحرم الى ان يتحلل لا اصل له لا اصل له تجد ان بعضهم يربط يطبع ثم يربط بمشابك ولا يفكها الا اذا تحلل. وهذا خطأ - 00:13:43

وينبه على هذا ولا سيما عند الصلاة يقال ليس من السنة الاضطباع الا في الطواف اول ما يقدم وهو طواف العمرة وطواف القدوم بالنسبة للقارن والمفرد الالتحاق والاجتماع كله بمعنى واحد - 00:14:03

يقوم اي نعم حتى لو ذكره بين السجدتين او في السجدة الثانية قلنا القاعدة من ترك ركنا من اركان الصلاة فانه يجب عليه ان يرجع وان يأتي به ما لم يصل الى موضعه من الركعة - 00:14:26

التي تليها مثلا لو انه ترك الركوع يقرأ ثم هوى ساجدا. وفي اثناء السجود ذكر انه لم يسجد. فلم يركع فيقوم ويأتي بالركوع. كذلك ايضا السجود لو انه نسي سجدة سجد ثم قام الى الركعة الثانية - 00:14:50

واثناء قراءته للفاتحة ذكر انه لم يسجد الا سجدة واحدة. يرجع ويجلس على انه بين السجدتين ثم يسجد السجدة الثانية واضح نعم اكرم العبرة بالفقه قلنا الصحابة من حيث الاحتجاج باقوالهم. من نص الشارع على ان قوله حجة. وهم الخلفاء الاربعة. ليطيعوا ابا بكر ولا سيما - 00:15:09

ابو بكر وعمر ان يطيعوا ابا بكر وعمر يرشدوا والثاني من عرف بالفقه في الدين من الصحابة سواء من ازواجه او من غير ازواجه من الذكور والاناث فان قوله حجة بالشرطين السابقين الا يخالف - 00:15:46

نصا والا يخالفه صحابي اخر. لكن اه من حيث زواج النبي عليه الصلاة والسلام هن اعلم كنا اعلم من غيرهن اه فيما يتعلق بالعبادات التي يفعلها الرسول عليه الصلاة والسلام في بيته - 00:16:03

ولذلك من اه فوائد او من حكم تعدد الرسول صلى الله عليه وسلم تعدد زوجات الرسول عليه الصلاة والسلام نقل السنة نقل السنة. يعني الان قيام الرسول عليه الصلاة والسلام في الليل. من الذي نقل السنة - 00:16:22

ازواج ولك تجد اكثر الاحاديث التي فيها التي يعني تنقلها عائشة رضي الله عنها وام سلمة و حفصة وغير كل كلها تتعلق بماذا؟ ما يفعله في بيته السنن التي يفعلها الرسول عليه الصلاة والسلام في بيته وفي بيوت ازواجه - 00:16:39

انما نقلها انما نقلها ازواجه رضي الله عنهم لا بس ابن مسعود وابن عباس عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص ومعاذ هذا من فقهاء الصحابة لكن عند التعارض بين اقوالهم واقوال الخلفاء يقدم الخلفاء - 00:17:01

اقوال الخلفاء مقدمة هذا هذا عند التعارض من كل وجه يعني يعني ليس لهذا القول ما يؤيده ولا لهذا القول ما يؤيده يعني تعاروا عندنا قول وقول رجل ورجل يقدم من - 00:17:27

الخلفاء. اما اذا تعارض القول مع قول اخر لكن القول الاخر الذي قال به بعض فقهاء الصحابة تعبده الادلة الشرعية من القرآن والسنة او القواعد فانه يؤخذ به. ولهذا قلنا يحتج بقول الصحابي - 00:17:42

في اقسامه الثلاثة يعني من نص الشارع وملا من نص الشارع ممن عرف بالفقه بشرطين الا يخالف نصا والا يخالفه قول صحابي اخر فان خالف نصا فالامر واضح ان خالفه قول الصحابي نظرنا ايهما الذي يعضد - 00:18:01

قوله ايش الدليل فان كان يعبد حتى ولو كان اه ليس من الخلفاء الراشدين فانهم يؤخذ في قوله ويحتج به لا يخالف ايش اذا ثبت الاجماع ما ما يخالف. ويعتبر خرقا للاجماع - 00:18:19

يعني اذا ثبت اجماع الصحابة رضي الله عنهم على على شيء فانه يعتبر خرقا لكن قد يحكى الاجماع قد يحكى الإجماع ما يثبت. يقول هناك من خالف لكن الصحابة اذا اجمعوا على على امر من الامور فاجماعهم لا شك حجة. اذا كان قولهم - 00:18:58

اذا كان قولهم يحتج به بالشروط السابقة الواحد منهم فما بالك اذا اذا اجتمعوا ليس اجماعا ولذلك يعني خالفه الصحابة ولكنهم لم يعني ينابذوه لانه امام تجب طاعته. وابن مسعود يقول الخلاف - 00:19:20

ما يرون علي لكن سكتوا هم يعني سكتوا من باب يعني ترك المنابذة. الله اكبر. الله - 00:19:43